المحاضرة الخامسة: اسهامات الحضارة الفرعونية في مجال القانون العام الخاص

المحاضرة الخامسة: اسهامات الحضارة الفرعونية في مجال القانون العام الخاص

أستاذ المقياس: الدكتور زيتوني محمد أستاذ محاضر قسم أ

الفئة المستهدفة: السنة الأولى حقوق جذع مشترك

الحجم الساعي الأسبوعي: 1 ساعة و30 دقيقة

أهداف الدرس:

تتمثل في التعرف على تاريخ الوقائع القانونية في الفترة التاريخية للحضارة الفرعونية المصرية، وكذا معرفة إسهامات هذه الحضارة في مجالات القانون المختلفة لتزويد الباحث برؤية تاريخية عن نشأة القانون العام والخاص في هذه الحضارة.

مقدمة

عناصر الدرس:

المبحث الأول: الموضوعات القانونية في الحضارة الفرعونية

المطلب الأول: موضوعات القانون العام

المطلب الثاني: موضوعات القانون الخاص

مقدمة:

كان لمصر في عهد الفراعنة نظام قانوني أصيل يتفق والحضارة التي ازدهرت فيها، وقد نشأ هذا النظام من أصول دينية ولم يتطور إلا بعد وقت طويل ليأخذ الطابع المدني، لكن هذا النظام القانوني لايزال يكتنفه الغموض نظرا لشح المصادر والتراث الأثري الذي يثبت المجموعات القانونية للحضارة المصرية الفرعونية القديمة، عدا بعض الشهادات لعديد المؤرخين أو بعض الوثائق والآثار القديمة وكذا النقوش التي يمكن التعرف بها على هذه العهد التاريخي لكنها لا تضاهي حضارة بلاد الرافدين.

المحاضرة الخامسة: اسهامات الحضارة الفرعونية في مجال القانون العام الخاص

- **المبحث الأول: الموضوعات القانونية في الحضارة الفرعونية**

دائما ما نذكر أن تقسيم ما جاء في المدونات القانونية الحضارية للشعوب القديمة خاصة في فترة ماقبل الميلاد إلى مجالات وتقسيمات حديثة قانون عام وقانون خاص، هو ليس بهذا التقسيم في تلك الحقب بل هو مجرد اجتهاد منا في عرض أهم الوقائع القانونية بشكل يساعد الطالب على تسكين تلك الاهتمامات القديمة في عرض حديث.

- **المطلب الأول: موضوعات القانون العام**

يمكن أن نتطرق إلى ثلاث موضوعات أساسية وهي النظام السياسي" نظام الحكم بالتحديد"، النظام الإداري، والنظام القضائي

- **أولا: النظام السياسي:** يمكن أن نتطرق إلى ثلاث مراحل كبرى مر بها التاريخ السياسي للحضارة المصرية الفرعونيةوهي؛
- مرحلة عصر الدولة الفرعونية القديمة" 3200- 2613 ق م" وقد مر هذا العصر بثلاث مراحل هو الآخر من الأسرة الأولى" الملك مينا" إلى الأسرة الثالثة" 3200- 2613 قم" وقد تميز الحكم بالملكية المقيدة، أما المرحلة الثانية" 2613- 2270 ق م" وهي فترة عرفت فيها الملكية المطلقة وتم تأليه الملك، ثم مرحلة الثالثة وهي فترة الزمنية التي امتدت من" 2270- 2134 ق م" وفيها حكمت الأقلية وتميزت بفترة حكم ديني وسيطر الإقطاع الذي استمر لفترة زمنية كبيرة، لكن هذا الوضع لم يستمر وظهرت ثورات شعبية ضد الإقطاع والأوضاع الجديدة وهو ما مهد لعودة الملكية المطلقة مرة أخرى وظهور عصر جديد أطلق عليه فيما بعد بعصر الدولة الفرعونية الوسطى .
- مرحلة الدولة الفرعونية الوسطى" 2134- 1150" وتبدأ من الاسرة الحادية عشر إلى غاية الأسرة السابعة عشر وقد عرفت هذه المرحلة بانقسم البلاد إلى جزء شمالي محتل والدولة الوطنية في الجنوب.
- مرحلة عصر الدولة الفرعونية الحديثة" 1550- 641": استمرت من الأسرة الثامن عشر إلى غاية الأسرة الثالث والعشرون" الفترة المزدهرة" 1550- 950"، وعرفت فيها مصر الفرعونية ازدهارا ملحوظا خاصة على صعيد مؤسسة الجيش والعلاقات الخارجية والدولية بصفة عامة، والفترة الثانية وهي مرحلة الضعف والتي تمتد من 950- 641 ق م، والتي شملت وصول الأسرة 24

المحاضرة الخامسة: اسهامات الحضارة الفرعونية في مجال القانون العام الخاص

وعرفت انهيار الدولة الوطنية المصرية وتعرضت مصر لغزو أجنبي متعدد الأطراف ومتتالي من الآشوريين والفرس وقبائل النوبة من الجنوب والقبائل الأمازيغية من الغرب

عموما يعتبر الملك مينا هو مؤسس الأسرة المالكة، والملكية هي رمز وحدة البلاد، وكان الملك هو الإله وإن تغيرت الألقاب إلى الإمبراطورية، والتأليه للمك قائم في الدارين ومستمر، وأن الملك الذي يموت ينتقل إلى السماء ليخلفه إله آخر في الأرض، والملك معبود من رعيته ومن مظاهرها أن تقبل الأرض بين يديه وأقدامه، والملك باعتباره إله وابن للإله آمون يقوم بتعيين الكهنة الذين ينوبون عنه في اقامة الشعائر في المعابد.

والملك يحمي الحدود وتامين سكانها وقوافلها وتجارها، ويمنع الظلم والاعتداء، والفرعون الملك هو مصدر السلطات وأحكامه وكلامه تشريع إلهي تصدر من إله وتحمل صفة التقديس ولا تقبل الاعتراض. وهو المشرع الذي يضع القوانين. كما انتقلت الملكية المطلقة كأسلوب للحكم إلى الأمم اللاحقة التي حكمت مصر كالفرس والرومان وغيرهم.

فكان الحكم مؤسس على فكرة الحكم الإلهي بتاليه الحاكم الفرعون والسيادة كانت لفرعون الإله الحاكم للأرض والخالق لها.

- **ثانيا؛ النظام الإداري:**

إن توحيد بلاد مصر الفرعونية تحت حكم الملك مينا والأسر الفرعونية الحاكمة التي مرت على حكم الحضارة الفرعونية المصرية زاد من تدعيم وحدة البلاد السياسية خاصة الأسرة الأولى الثانية، وقد نتج عن ذلك وحدة إدارية وتركز السلطة في يد الفرعون وحده، غير أنه كان من المستحيل على الملك أن يباشر جميع سلطاته بنفسه، لذا كان من الطبيعي ان يستعين بموظفين يختارهم الملك ويعطيهم صلاحيات واختصاصات واضحة ومحددة، أدى هذا التفويض إلى نشوء أجهزة إدارية مركزية ومحلية.

أولا- الإدارة المركزية: عرفت مصر نظاما إداريا متقدما لتسيير الشؤون الإقتصادية والحياتية اليومية للمصريين وكان الملك الفرعوني هو رأس السلطة الإدارية يعاونه مجموعة ضخمة من المستشارين والموظفين.

أ. **المستشار الأكبر أو الوزير:** وهو الشخص الثاني في الدولة بعد الملك ويعين من طرف الفرعون الملك كما انه هو من يحق له عزله، واختصاصه يشمل جميع البلاد، ويحمل لقب الأمير ، كما

يخضع لجملة من القيود من بينها أن يعين من كبار الموظفين المدنيين وليس العسكريين منعا لتدخل الجيش في الحياة السياسية، فالمستشار الأكبر معين وليس منصب وراثي.

يمارس وظيفة تنفيذية وإدارية فهو بمثابة رئيس الحكومة اليوم ويمنح من الملك أختام التفويض للإدارات المختلفة، ويرأس ديوان الرسائل التي تنسق بين المصالح الحكومية للدولة، ويرأس مجلس العشرة الكبار الذي يتولى تنظيم المرافق الإدراية في البلاد، ورغم رئاسته لهذا المجلس لم يكن عضوا فيه تطبيقا لمبدأ الفصل بين شؤون الحكم وأعمال الإدارة، ولم يكن للمستشار أي وظيفة تشريعية، فالسلطة التشريعية من اختصاص الملك وحده، ولم يكن له اختصاص عسكري لتحقيق مبدأ فصل السلطة المدنية عن السلطة العسكرية، كما لم يكن له اختصاص قضائي.

ابتداء من الأسرة الرابعة اختفى منصب المستشاروحل محله منصب الوزير والذي استمر طيلة العصر الفرعوني، وهو الرجل الثاني في الدولة وينوب عنه لهذا بدأت تجري عادة تعيين الوزير من أحد أبناء الفراعنة وهي المرحلة التي اتجهت في الدولة الفرعونية إلى توحيد البلاد سياسيا وإداريا، انشأ منصب الوزير لهذا الغرض- التوحيد الإداري كما تمتع الوزير باختصاص تشريعي وقضائي واختصاص تنفيذي واختصاص إداري.

بل كان الوزير يعد كبير القضاة الذي ينوب الملك في هذا الاختصاص ويرأس بهذه الصفة المحكمة القضائية العليا التي تنظر في القضايا الهامة التي سبق وأن عولجت من طرف محاكم أقل لكنها لم تلقى القبول لدى أحد أطراف الحكم، والسلطة التشريعية برغم أنها من اختصاص الملك إلا أن الوزير يمارس بعض المهام فاعتبر رئيسا الكهنة إله تحوت إله القانون والقانون الصادر عن الملك يجب أن يحظى بتوقيع الوزير عليه وتسجيله في القاعة الكبرى.

ب. **مجلس العشرة الكبار:** هو مكون من عشرة من كبار الموظفين، يختارهم الملك من بين رؤساء الدواوين الحكومية ورؤساء الأقاليم وكاتمي الأسرارولم يكن يضم من بين أعضائه لا الوزير الأول ولا عضو عسكري ولا عضو ديني تحقيقا للفصل بين السلطة السياسية والسلطة الدينية والعسكرية.

ويختص مجلس العشرة الكبار باختصاصات إدارية بحتة- إدارة جميع مرافق الدولة- وليس له اختصاص تنفيذي ذو طابع سياسي المتعلقة بشؤون الحكم، كما ليس له اختصاص قضائي أو تشريعي.

المحاضرة الخامسة: اسهامات الحضارة الفرعونية في مجال القانون العام الخاص

1. **كاتمو أسرار الملك:** جرت عادة الملوك في اختيار كاتمي الأسرار من بين كبار الموظفين الذين تدرجوا في مختلف وظائف السلك الإداري خاصة بعد حكم الأسرة الرابعة، ويكونون عادة من مجلس العشرة الكبار وتنحصر اختصاصاتهم في معاونة الملك في تحضير القوانين وبعض السلطات الأخرى، ثم كونوا لاحقا مجلس خاصا بهم مع زيادة أعبائهم ووظائفهم لدي الملك بزيادة أعباء الملك وأخذ المجلس صلاحية رسم السياسة العامة للدولة في مختلف المجالات وإحالتها على مجلس العشرة الكبار.
2. **الإدارات الحكومية المختلفة:** تكونت عدة إدارات حكومية في العهد الفرعوني تسير مختلف شؤون الحياة وكانت هذه الإدارات تتخذ من القصر الملكي مقرا لها حتى تكون قريبة من الفرعون صاحب جميع السلطات وتحت إشرافه، وكان لكل مرفق وإدارة مكاتب منتشرة في سائر البلاد أهم تلك الإدارات: ديوان الرسائل، ديوان التجسل والتوثيق، ديوان المحفوظات، ديوان الضرائب، ديوان المالية، ديوان الأشغال العمومية، ديوان الزراعة، ديوان الشؤون الدينية.

ثانيا- الإدارة المحلية:

أ. **الوحدات الإدارية:** قسمت مصر الفرعونية إلى اثنين وأربعين إقليما، اثنان وعشرون منها في الوجه القبلي وعشرون في الوجه البحري، يعود هذا التقسيم في أصله إلى مجموع الدويلات التي كانت مستقلة قبل التوحيد يحكمها أمير عن طريق الوراثة،وقد ظلت تلك الأقاليم محتفظة بذاتيتها الخاصة ولكنها فقدت شخصيتها السياسية وأصبحت مجرد وحدات إدارية في الدولة الموحدة، وكان على رأس كل إقليم حاكم ينوب عن الفرعون ويمثل السلطة المركزية، داخل إقليمه.

كما قسم كل إقليم إلى مراكز وكل مركز كان يضم عددا من المدن والقرى ولكل نها حاكم يخضع لسلطة حاكم الإقليم طبقا لقواعد التدرج في السلم الإداري.

كما كانت توجد في كل حاضرة فروعا للإدارات الحكومية المركزية، وتوجد فروعا لديوان التسجيل والتوثيق وديوان الأشغال العامة، وديوان المالية العامة،وديوان الزراعة،ويوجد بتلك الإدارات عدد كبير من الموظفين الذين يخضعون لإشراف حاكم الإقليم.

ب. موظفو الإدارة المحلية: أهم موظفي الإدارة المحلية حاكم الإقليم وساد الحكم المطلق للأمراء الذين تحولوا بعد الوحدة إلى مجرد نواب للملك في الاقليم، لكن ابتداء من حكم الأسرة الثالثة توحدت نظم الإدارة وتوحدت الاختصاصات الخاصة بحكام الاقليم، وأصبح الجميع يحمل لقب

المحافظ، يختارهم الملك من بين الموظفين المدنيين، مع مراعاته في الاختيار للتدرج الإداري وكانوا يخضعون لسلطته المباشرة وهو من يعزلهم أو يحولهم، وكان محافظ الإقلم يمارس الاختصاصات الإدارية والقضائية التي يتمتع بها الوزير في البلاد، لم يكن له اختصاص عسكري ولا يحمل أختام الإدارات الحكومية، فهو مجرد موظف مدني ولا علاقة له بشؤون الحكم.

تيجة لبعض الظروف كانت بعض الاقاليم تخضع لظروف تعيين خاصة مثل نائب الملك في نخن، وامير بوزريس،ومفوض الملك في بي

ت. **الحكم المحلي:** بعد توحيد البلاد المصرية وبالرغم من تركيز السلطات في يد الفرعون إلا أن الفراعنة أدخلوا ما كان سائدا من أعراف سابقة في حكم البلاد، احتفظوا بأكبر قدر من الحقوق السياسية والاجتماعية للسكان والمتمثلة أساسا في نظام مجالس الأعيان على جميع البلاد منذ عهد الأسرة الرابعة توحيدا للنظام الإداري، كان لهذه المجالس اختصاصات قضائية وإدارية.

ثالثا- النظام القضائي: اختلف النظام القضائي باختلاف فترات الحكم المختلفة للأسر الحاكمة والفترات الهامة التي مرت بها الحضارة الفرعونية المصرية.

- كان الملك هو مصدر كل السلطات بما فيها السلطة القضائية وهو رأس هذه السلطة وهو القاضي الأول.
- عهد الفرعون لبعض الموظفين بممارسة القضاء ولم يمارس القضاء إلا في حالات استثنائية، وهؤلاء القضاة يصدرون الحكم باسمه.
- كانت توجد محاكم تفصل في جميع المسائل الناشئة بين أفراد المجتمع وتدخل في نطاق القضاء العادي أو العام، كما كان يوجد قضاء خارج عن نطاق القضاء العادي أو القضاء الخاص" كانت توجد محاكم دينية تدعى بمحكمة الأموات" تحاكم الميت وتحرمه من مراسم الدفن إذا ثبت أنه سيء السيرة أو لم يسدد دينه".
- القضاء العام: كانت توجد درجتان من التقاضي تتولى القضاء- محكمة الدرجة الأولى" على مستوى الأقاليم" وتتألف من أعيان وأسياد الأقاليم ويرأسها حاكم الإقليم، وتصدر أحكاما يمكن أن تستأنف في محكمة الدرجة الثانية "على مستوى السلطة المركزية وهي محكمة الاستئناف أو المحكمة العليا." وتتألف من ستة أعضاء وتعقد في القصر الملكي في العاصمة برئاسة الوزير الأول

المحاضرة الخامسة: اسهامات الحضارة الفرعونية في مجال القانون العام الخاص

- القضاء الخاص: وهو القضاء الذي يختص في القضايا التي يكون فيها الخصوم غير عاديين" استثنائي"

وينشأ عن هذا القضاء الاستثنائي؛ وهي محاكم وجدت في حالة إذا كان أطراف الدعوى أو أحدهم جهة إدارية" القضاء الإداري، كما وجدت محكمة خاصة بالأشراف والنبلاء

التحكيم: وهو اتفاق الخصوم على طرح انشغالهم أمام محكم دون اللجوء إلى المحاكم العادية ويعتبر حكم نهائي وله إجراءاته وقابل للتنفيذ دون الحاجة إلى حكم قضائي.

- زال النظام القضائي الهام الذي عرفته مصر الفرعونية في عهد الملكي عندما تحولت الملكية إلى الاقطاعين وزال أيضا في أواخر الدولة الحديثة عندما أصبح للكهان نفوذ كبير في الدولة وأصبح القضاء دينيا كهنوتيا وأصبحت الإجراءات القضائية تخضع لاستفتاء الآلهة" الإله آمون بالنسبة للأشراف، والآلهة الإقليمين بالنسبة للعامة، وهو القضاء الذي يقع على في المسائل المدنية والجنائية وللكهان دور كبير في معرفة ما سيصدر عن هذه الآلهة ولهم سلطة تقديرية في هذا.
- **المطلب الثاني: موضوعات القانون الخاص**

أولا- نظام الأحول الشخصية: لا تزال الوثائق المتعلقة بنظام الأسرة الفرعونية والتي وصلت إلينا نادرة، لكن ما وصلنا يخبرنا بنظام متقدم وباهتمام كبير بالأسرة في العهد الفرعوني. وتقوم الأسرة أساسا على رابطة الدم، ودراسة نظام الأسرة يتطلب دراسة نظام الميراث والوصية.

- نظام الزواج: كانت له قواعده التي تحكمه من كافة الجوانب، ففي مجال الشروط فلا بد من تراضي طرفي الزواج- ، وألا يوجد مانع من موانع الزواج، كما تثور مشكلة وحدة او تعدد الزوجات، ووجود بعض الطقوس الدينية أو الإجراءات الشكلية.
- ففي ركن اتفاق الزوجين كانت لازمة إرادة الزوج أما الزوجة ففي البداية كانت غير لازمة ويمكن أن يزوجها والدها او وليها بدون رضاها ويتم العقد بين الحاطب وولي المخطوبة وهي في مرحلة متأخرة في عهد الأسرة العشرين.
- أما موانع الزواج فتتمثل في قرابة النسب لكن لم تكن بالمطلق فقد سمح بزواج الرجل بابنة أخيه أو أخته، وزواج الأخ من أخته بين الأفراد الأسرة المالكة حفاظا على نقاء السلالة المالكة، كما تتمثل موانع الزواج في اختلاف الجنسية أو الطبقة الاجتماعية وهو منع عام للزوج والزوجة على السواء .

المحاضرة الخامسة: اسهامات الحضارة الفرعونية في مجال القانون العام الخاص

- تعدد الزوجات ورغم تضارب الروايات حول هذا الأمر، فبعضهم يرى أن المجتمع الفرعوني عرف نظام واحد للزواج، لكن هنالك من يرى أن الفراعنة عرفوا نظام تعدد الزوجات خاصة في فترة الدولة الحديثة.
- أما شكل الزواج فقد كان الزواج في القانون المصري رضائيا، وكانت عقود الزواج موثقة وبعض غير موثقة، ولم تكن الكتابة شرط لعقود الزواج، بل أداة لحفظ حقوق الزوجين والاولاد، كما كانت تتضمن العديد من الاشتراطات، وكان الزواج بين الطقوس الدينية والمدنية.
- مدفوعات الزواج؛ وهي عبارة عن الالتزامات المالية التي تنشأ بسبب الزواج وقد تقع على عاتق الزوج وأسرته وتسمى المهر، وقد تقع على عاتق الزوجة وأسرتها ويطلق عليها اسم البائنة أو الدوطة.
- أما آثار الزواج فإن الزواج ينشأ بهدف الحصول على الذرية ووينشأ هذا الزواج علاقات شخصية ومالية ويهدف إلى تحقيق الود وحسن العشرة والإخلاص المتبادل وينشئ سلطة أبوية وسلطة هرمية بين الأبناء .
- ينحل الزواج بوفاة أحد الزوجين أو الطلاق سواء الإرادة المنفردة سواء لزوجة أو للزوج وحرمت هذا الحق المرأة في بعض مراحل تطور الدولة الفرعونية
- أما نظام الميراث فقد احتل الأولاد المرتبة الأولى ويفضلون على غيرهم من الورثة، وأولاد أولاد وما نزل ولا يحرم وفاة الإبن لم تمنع من توريث ابن الإبن" مبدأ النيابة في الإرث. وتؤل أموال المورث إذا لم يترك ولد إلى أخوة المورث، أما بخصوص محل الإرث على جميع الأموال التي خلفها المورث منقولة وعقارية، بل وامتدت إلى الألقاب والامتيازات، وامتد في عصر الدولة الوسطى إلى المهن والحرف والحقول والمصانع والمكاتب.
- وبخصوص الوصية فلم تعرف الدولة الفرعونية في بدايتها نظام الوصية، لكن لاحقا عرفت الدولة الفرعونية هذا النوع من التنظيم القانوني فقد عرفت الأسر الفرعونية الوصية كتحديد الأب ميراث الابناء حسبما يشاء ومن الشروط التي جرت العادة على تطلبها لصحة الوصية هو أن يكون يتمتع الموصى بالسلامة العقلية والصحة البدنية، وتتطلب الإشارة إلى سند ملكية الموصى، وكيف آلت ملكية الأموال موضوع الوصية والثمن الذي دفع للبائعين مقابل ذلك وتتضمن كذلك بيان أموال الموصى بها ولم تقتصر على الأموال المنقولة والعقارية بل وحتى الوظائف.

- **ثانيا: نظام الملكية والعقود:** لقد مر نظام الملكية بمرحلتين، مرحلة عرف فيها المصريون نظام الملكية الفردية المطلقة والتامة، والملكية الناقصة التي تقتصر على حق الانتفاع، والملكية المقيدة بشرط الانفاق من ريعها على المقابر" مرحلة سادت حتى الأسرة الخامسة"، والمرحلة الثانية فقد تعددت فيها صور الملكية من ملكية مطلقة ومقيدة وناقصة وملكية الأسرة.
- عرف المصريون في مجال العقود، عقود البيع والإجارة والوصية وأخضعوا العقود إلى عقود مكتوبة وإلى بعض الإجراءات القانونية الشكلية حتى تكون صحيحة.